COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج
نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

BL MANUSCRIPT NUMBER: BIJAPUR 230 (LOTH 433)

TITLE: 1. MUKHTASAR ʿILM AL-K[illegible]

2. SHARH MUKHTASAR ʿILM AL-KALĀM

AUTHOR: AL-TUSTARĪ, MUHAMMAD IBN ASʿAD

DATE: 14TH CENT.

SPECIFICATIONS: 1. 1a - 31b. FOLIOS 2. 32b - 40b.

SIZE: 21.5 × 12 cm.

BL CATALOGUING REFERENCE: IOLOT 433

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS
1 2 3 4 5 6
1 2

مختصر در علم کلام تصنیف الامام
محمد بن اسعد الیمنی التستری

B. 230.

السجادة

بسم وتم بحمد ...

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم

اسبح الله الذي لا تحوم حول الهيته الواصفون ولا يدرك من عظائم عوالمه
قليلا الا الراسخون نزهت بحار احديته عن ان تخوضها الاوهام والظنون
وتحيرت في بدايا كبريا جلاله المتالهون موجد ما سواه مما كان وما سيكون
مدبر الامور ومقدر الارزاق والمنون واصلي على رسوله محمد المظهر للحق بعد الخفا
والكمون وعلى اله واصحابه ما تحركت السموات السبع وسكنت الارضون وبعد
فيقول مولانا واستاذنا الفاضل المحقق والكامل المدقق علامة الزمان
استاد علما العراق وخراسان صدر الملة والدين علاء الاسلام والمسلمين محمد بن
اسعد اليمني مولدا والصديقي ... ادام الله المسلمين بطول حياته لا ريب
لمن وفق لسلوك الفطرة السليمة في شرف علم الكلام لشرف متعلقه وقوة براهينه وشدة
الحاجة اليه هذا وان مختصرا هذا مشتمل على لباب مطالبه المهمة
ونقاوة ادلة اهل الصنعة لا يعرفه الا من تتبع كتب القوم والله اسال ان ينفع
لي ولطلاب من وفي عمري لمن ابطروه بعد تحصيله بالمطالب الشريفة وارتبه على مقدمة
ومطالب اما المقدمة ففيها مباحث الاول في اجزائه فما موضوعه
ذاته تعالى للبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي صفاته وافعاله مطلقا وموسا
على راينا فيها ولا نقص البحث فيه عن الامور العامة اذ هو بطريق المبادي
وفيه نظر فان اثباته تعالى مطلوب هنا لنظريته وعدم بيانه في علم اخر
ديني ولا يكون موضوعا فان قلت مبين في الالهي ومسلم الاثبات هنا
قلت يجب معرفته ولا يجب معرفته وانه باطل وفاقا والقول بحرمتها فاسد
لوجوب معارف لا يحصل الا بها والصحابة لم يلتفتوا الى التحرير لعدم موجبه ولكنه
اما شرعنا مبينا في علم غريب عنه وعلم منه امتناع كون المركب منه ومن
الممكن موضوعا له فموضوعه الموجود المطلق اذ يبحث فيه عن العدم والحدوث
وما يعرضها ويتشعب العلوم عن بعض صفاته ويمتاز عنه بمنهج الشرع وانه ... بنفسه
للاطلب والبحث فيه عن مبدا الممكن لا امتناع ان يكون للموجود كله مبدا وليس
المطلق بعارض لكون ممكنا فيعود وعلم منه مبينا له لانها تفصيل العوارض الذاتية
واما مباديه فاما تصورات او تصديقات كانت بينة بنفسها او لاعامة ...
يمتنع بيانها للدور او خاصة وجاز اثباتها بغير ما يتوقف عليه منها التاسع
الفكر وهو استحضار الذهن امر يؤدي الى ... لا ريب تصديقات ليتوصل
الى اخر اذ لا عكس ولا مجموع العلم بصحة المقدمات وترتيبها ولزوم المطلوب منها
وبان لازم الحق حق فانه وان انحصر في الصحيح صورة ومادة يمتنع جعل اللزوم الذي
هو نسبة ... المايتوقف عليه اللازم اما الصحيح او فاسد ولا ان موجود جلا فا
للمنكر مطلقا ومقيدا لنا انا نعلم ضرورة حصول المطلوب الصحيح عند
استحضارنا المواد الصادقة مع الصورة الحقة واستحضارنا مادة ... ممكن لنظمه

وتصورهما سابق على الحكم فيكونا حصين والعلم الحاصل عقيبه علم ضروري ولا انقلاب
ح ممنوع وتحقيقهم ان عدمه ان لم نعلم فذاك وان علم وليس بديهي لمعنى الاكثر ولعدم الجزم
اذا خلى الانسان ونفسه فمدركه ليس الحس مطلقا فهو النظر وانه ناقض والانعارض الاحتمال
فرق بان نفسه نفسه اعتراف به بخلاف اثباته به كما نعلم العلم به لا استلزامه ايضا
سبق الشي على نفسه بالبداهة وبما مر فرغنا عنا ولا يضر الخلاف فيه لجواز ان
يخالفه قوم نزر ولا يلزم من عدم افادة نظرنا في ادلتهم الاعتراف بعدمه لانه غير
محل النزاع المانع ان المواد الصادقة يجب ان يكفي بديهية دفعا للدور والتسلسل
وانها لا تفيد العلم لما ذكره منكروا البديهيات وان مطلوبه معلوما كان او
مجهولا لا يطلب فيه وان يطلب فلا يعرف انه هو وان العلم بلزومه عنه اما ضروري
او نظري وح يلزم المحال وانه مستلزم بامر فيرجح عنه بالحرج ومؤات في الكل وان
لوجه له ان وجب فلا قدرة والا لزم التخلف ولا علم وانه يفضي الى نفي المعارض
في نظره لعدم جزمه معه فيلزم توقفه على ادلة غيرهما ممنه لتوقف نفيه على الجزم المفصل
افادته هو متوقف على تصورنا الالهيات وهو محال ولو افاد فيه لا افادتها هو
اقرب الينا كنفسنا وللاختلاف في المسمى حدا نفسه والعقل لو كفى سقطت البعثة
والاختلاف في الانظار وعدم استبداده بادراك علم ضعيف قادح فيه والجواب اجمالا ما
مر ذكرتم ان لم يفد فساده فذاك وان افاد فقد نقضتم والمعارضة تعود اليهما واما
خاصا فمنع تقدمه للحاكم ونحوه كما يلوح للفطن من اشارات الكلام وبان لا امتناع معنيا
مجهول والتصور معلوم فيعلم هو اذا تعين ثم لا ينفي كون الحاصل علما وما مر
والعود للحل والحق في الصحيح والتكليف به لا يلزمه له ونفيه هنا ضروري
وهو منتزره بعام فيستند والحس يسلم والتعذر ممنوع هذا ان سلم اللزوم ولهما
فوائد كثيرة والخلاف يعد السبل والعدم ان سلم فلا تصور ولا بد فيه من تقطر الانتها
لعقدنا الكسب وتفاوت الاشكال في جلاء الانتاج ولا يلزم من مجاوزته لها لكونه
مندرجة بسحل الكلام الى ضمها الثم حصوله عقيبه عند الشيخ عادة اي
دائما لا وجوبا ولا ابتدا اي يفعل الناظر حالا فالامامين والمعتزلة لجدوثه ولها
وجد ان العلم ضرورة عند حصولها فلا عادة ولا تولد لما مر ولهم لعدمه صح
امتناع التكليف بعينه في المماثلين وهو معنيا ومنها ظن لانه لا يدل على
الوجوب ومجرد ذلك لا يشبه والقياس على الدليل فاسد لكونه مركب لا احد وهذا
ان في النظر الظن واختلاف الطارئ في الامارة في الظن وعدمه للتضاد
لنهما فلو اخذت لم يوجد واحد للنصوص الامر والموعدة ولوجوب
معرفته تعالى وفاقا وانها لا تتم الا به تعجب وهو منهم وهماطه الترتيب المبدل
لنا ثم احكامها نظري ومنهم من لما تقرر ومنه الجاذب العرفان التام بكر
العارف زجرنا او تكرر عمره ولا دور اذ ليس شرط العلمية الامر والا هو
بل التمكن وهو حاصل والاجماع الصادر على احكامها هو منتقد ووجه

لما تبين فان منعه عليها لمنا بل على الاعتقاد او الظن الغالب ثم منع الحصر لجواز البرهان
نعم ثم منع افادته لها ثم منع ان عدمه واجبة ولا تكلف بالمحال فان عدمه لا يوجب
عدم امكانها ثم عارض بان العلم بوجوبه نظري لامتناع بداهته ضرورة فيدور وبان
ايجابها يتوقف على عدمها فيتضمن وجوب عدمها قلنا الاجماع مطلقا مسلم
اذ الحق منها انما يتحقق به وفيه بحث ونحن نوجهه عينا على القاصر عن غيره
وللحصر بين هنا اذ التعليم مع انه شرط افادته النظر فاسد لما مر وبما لها ثم
حقا يفسر له واعتقاد الصحة ان كان ضروريا فلا كلام فيه والا فان استلزم
زواله زوال شيء منها فذاك والا فمعلد لا عبرة به كما في البراهين وهي واجبة
اذ لا معنى لوجوبها الا وجوب تحصيلها فيجب بالتحصيل به ولا دور لما مر ولا حجر
لسنا بصدده اولا ان اريد بالوجوب الذات وكذا القصد والا فالمعرفة
لا الشك في الله لا لا استلزامه التناقض اذ الايجاب العقلي ممنوع والشرعي
ملزما بل لفقد شرطه لا عقلا لما مر ولا سمعيا للآية النافية للعذاب
ولا لانه لو وجب لوجب لفائدة اولا الى اخر لضعفها وحديث الالجام
ضعيف ومن طرفنا اضعف وتحقيقه مبني على معنا فالمعرفة والنا…
لا او لدخته ومع لفقد شرطه ويستلزمه عند الامام اذ اعتقاد القدم
مع الاستغنا يستلزمه ولا نفيد الا مطلقا لا دوامه والاقرب انه
لمجرد المادة يستعقبه والا فلا استفادة ومع شرط عدم المنافي مطلق
مطلقا والمركب المنحرف من الطلب لعدمه شرطه وفي ان منع الجمع بينهما
ذاتي او انما في كلام ولا شبهة انه في الباب الثالث المجهول اما تصور او تصديق
… لا او لا يعرف وقد مر ان الباب في دليل وهو ما يمكن التام التوصل
بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري والصفة تدل عليه التزاما فلا زائد
والمراد منه العلم او الظن ولا يسمى المجاز الا ما يلزم من العلم به العلم بوجود
اخر لانه القطعي الوجودي ولا منع المعرف الا انه بالطرد والعكس
خلافا لقوم وشرطه يفضي الى منع التوارد والطرد والغرض منها المدلول
لا الدلالة ضرورة انا الى نفس … اذا قدر ان لا حادث اذا العلم به
٣ مدلوله ثم انه اما عقلي ان دل لذاته او اسمي او وجه عينه والاصل يسكت
ان علم صدقه بغير السمع فالاول ان علم به فالثاني عام او خاص وان علم
بها فمركب ثم منع الثاني وفيه بحث وافادته لفقه على امور مظنونه
فان عين مجرده نحق وان عني مطلقا فلا اذ قد يفيده بقرائن ويسقط …
في المحكم وما يقسمان باعتبار الصورة الى القياس وقسيميه وباعتبار

لما ذ. الى الصناعات وقد مر ثم وجه الدلالة غيره لانه نسبة بينهما
غير وجوده ثم جزء غيره وغيره وجوده فقط للحصر قلنا هو ذهول والمطالب
ان توقف السمع عليها لا يثبت به للدور فلا استدلال بما يسمى كونه دليلا على
معرفة مدلوله والا فان كان خبرا عن الممكن ثبت به او للحس فقط والا
يثبت بها وفيها مباحث نذكر فيما ظن انه يعني الاول الاستقراء
الثاني التمثيل وهو الحاق الغائب بالشاهد بجامع كالحد والعلة والشرط
والدلالة والفقهاء يسمونه بالدلالة وقد عمر الثالث التمسك بنفي دليل الشيء عليه
والاصح ان لا يطرد لجواز الغلط وان لم نعلم دليله وان كان محصورا
خيال فيقدح العلم وان صح فالانها له وهو يتحقق اذ يمنع لزوم
العدم لعدم العلم كيف ويلزم جزم العامة بنفي ما جهلوا دليل ثبوته ويكون
الجهال اكثر علما وعدمه في نفسه لا يعلم ولا يكفي وصف ادلة المثبت لجوازه
وان لم يطلع عليه ثم نفيه حالا لا مطلقا لجواز وجوده بالشرع ان كان
غير اول وعدمه لدليله وهو لزومه عقلا لبديهيات لا يقتضي دليل ثبوته
والجزم بعدمها ضروري لا لانتفاء دليل وجودها فيكون نظريا والمعذر
سهلاته واحساعه لناطح لا يملا فلم ثم معارض لانتفاء دليل عدمه لما فلم
فلزم اما الجمع او المطلوب وهو موقوف فالا وسلم لو دل لدل انتفاء دليل
النفي عليه فلزم الجزم بها في المسألة وقد جمع مشترك الرابع التمسك
بعدم الاولوية عليها كقولهم الباري عالم بالكل او لا بواحد اذ لا اولوية
لعالم بعض وكذا في القدرة وكقولهم لا عدد اولى من عدد في التوحيد وهو
كالسابق الخامس التمسك بعدم النظر على نفسه وهو كذلك لعدم توقفه
على تحققه للدور السادس الحكم اذا ثبت لاحد المثلين ثبت للاخر
ونفيه بعدم التساوي اذا ثبت جهلا ولا باس به ولنعمل الى المطالب
مستعينا بالحق في اصابة الصدق المطلب الاول في الالهيات
ابواب الاول في العلم وفيه مباحث الاول في مقدماته الاولى لا بد للعلم
مما لا بد حسا وفطرة ووجدانا من طريق وهو اما لاهل النظر وهم الجمهور
واما لاهل الكشف وهو وعر لا يهتدي الا من عصمه الله وقليل ما هم ولهذا
قيل من اراد الشروع في هذا الباب فليستحدث لنفسه طبيعة اخرى
والله اسال العون بالجمع بينهما والمنكر [illegible] الثانية
اثبات الموجود الممكن اي موجود [illegible] كل احد من نفسه حتى النعم والسباع
منه [illegible] ان سلم فلا الف ونحوه [illegible] العماء [illegible] نعم
يلزمهم ولم [illegible] وفي الباب لا اعتداد اولوية [illegible] نظري لان الممكن
ذاته [illegible] الرجحان وانه [illegible] ضرورة [illegible] لوجوده
للدور فيقوم بموثر وان الحادث [illegible] الحدوث او الامكان او لهما لانتفائه

باسنادها ولا مدخل له فهو لامكان وبعضه كالزمان ممتنع الاسناد فكذا الكل
للانقلاب وانه ان كفى ذاته فيه كان ازليا والا فلا بد من امر اخر وانه
لا بد من رجحان واقل الوقوع فيمتد الكلام الى ما لا نهاية له فيتسلسل وهو ضعيف
اذ الرجحان لا من ذاته فلو منع حصوله لامتنع مطلقا مصادرة وكذا سبقه ثم
ان ما به يتم ممتنع والدوران لا يفيدها ولا الانقلاب بعد تسليم الثاني
ان اقتضاء تتمته واقتصاره الى امر اخر عين النزاع والرجحان اعتباري
ثم ان الارادة نفسه لا زائد عليه وعورض بلزوم ايجاد الموجود لامتناع ما هو
عند عدمه ونفي الحوادث ان قدم والا فالتسلسل والدور لتقدم المباشر
المتأخر عنه والتسلسل اذ الذات مشتركة فالامتياز بصفة وهلم جرا الاسنا[د]
كونها مرجحة او وابخ اذ المؤثر الحادث بعد وجوده ان كان لذاته فالاول
والا فالنافي والحصر والكل باطل الحق وامثالها الثانية والاولى لا يكفي فيه والعدم
انه لا بكانه وتحصيل الحاصل وكونه اثرا و[ ] ونقضه عينه للزوم معلوله طردا
وعكسا وكونه واجبا او ممتنعا لنسبه ولا امكان وكون الكل كذا والواقع
بعينه وخروج الممكن عن حقيقته لما يوجد في ما منه او وجوده او اتصافه
به نسبه لا سيما به وكون الحاجة ثبوته والا بطل الاصل محكمة لانه نسبه وصفه
وخروج لزوم حصر غير المساوي بين الطرفين ويلزم الاتحاد او قيامها بمعدوم والدور
ايضا ورد بافادته ما معه ودوامه لا ابتداء وما به عدم مقتضيا او موقوف على حادث
وفيه زيادة وذاته اولا او حيث لزمتها النسبه والا التسلسل والاشتراك وبين ثبوتها
وامتناع الحصر ممنوع وكذا الملزوم فيهما اذ هو عين المرجح وانه لا يتصف
ثم انه لا يوجد عليها واستنادا لا زمنها اذ معناه انه لولاه لما بقي وعدم وبقي
المعلول بالاستناد شروط والصورة لا حقه فلا يقيد واللازم عنه اتفاقا انه البدل
لا الباقي وصفه بعينه ويجوز ان يقع في الحادث والباقي طرفيه
الامكان لا لان مجرد الوجود لا يخرج ويبقى العدم والحدوث ولا لاستلزام
علته الحدوث الدور لا للمعارضة لتأخره عنه لانه متقدم عليه وانه علة
غايته فلا يضر التأخر عنها اذ الكلام في العلة والحدوث انتهى ولا
لانتفائه بين الحكم على العلة اذ للحاجة زمان العدم فقط وتأخرها عن
الحدوث وهو ضعيف اذ مما يحدث شرطا فيه ثم المجموع يحيى والعلة
الواحد لان لا استواء اللازم لما هية محوج الى مرجح احدهما وهو الامكان
فسلخ احتياج العدم والباقي اليه وقد يقرر وجاله التصاد والعدم لا يستمر
فهو عنده والعدم موجدا فعله حدوثه لا اسناد
عندا اسناده قلنا للخصم لا ... في الحالين ممنوع عنده لا الدوران
سلم الاتحاد فالامكان علة ثم لم قلتم انه علة للتعلق فانه لازم العموم
المطلوب ممنوع وعلم منه انه ... وهو ارتكاب لممكن تذبذبا

حدود المعلول ... ... لا ... الحاجة لا ... ما ... انه ... لا ... الحادث
اي لا يقال الممكن يحتاجها في حال وجوده ... الحاجة ... لحاجة

٨

وعدمه وامتناع تسلسل العلل والمعلولات وجوازه وتحقيقه انه علة الحاجة الى المؤثر
واما الى القادر فمع ما يحدث الثالثة المعدوم لا يكون علة للموجود لا العدم
الفرق بين نفي المؤثر والمؤثر المنفي ضرورة ولا امتياز في العدم اذ للخصم منعه وسنده
ظاهر وعدم الممتاز ان سلم ففي المطلق لا في المضاف كيف وعدمه يبطل الحصر العقلي
بل لو اثر وكان قديما لزم الانقلاب والا فالدور والتسلسل وهو غير آت في الوجودي اذ اثره ابتداء
وفيه بحث فسلا علة عدم الممكنات اعدام عللها وفاقا او لما مر في جواز الوجود
والامتناع معللة في الوهم لا الحس المفقود فيه قلنا المانع ما مر وهي عدمية او
هو وجودي ايضا الواقعة لا واسطة بين الوجود والعدم اي لا شيء منهما
لا انه عين احدهما خلافا للمثبتة وفسر بصفة لموجود لا يتصف بها ولا ينعكس
عند بعض صفات الاجسام للذات المعدوم كالجوهرية لنا الحصر العقلي
والبحث لعطل المثبت الوجود لا شيرا له غير الماهية وليس بموجود للتسلسل والمعدوم
والاعراض يشترك فيه فان وجدا قام مثله كان جزء الموجود واما ماهية لا يمكن الا بالاشتراك
لا اشتراك والا لم يصل المقابلة ولا يكون محلا ما ثبت ليس هو ممنوض الحال الحصر
مشترك ومميز وثبات المنقسم فيها وصنع اتصافها بها والزام التسلسل جهالها وفيها
وفي دفع الامكان لعدمه المشترك بحث جوابه ان المميز عدمي ولزوم القيام
وامتناعه ممنوع ولا امكان عدمي ولا يخلو عن احد الجامعين تحت مقارنة
عدمي وهذا المؤثر اثره والا لم يكن مؤثرا ان لم يوثر في الحال ايضا والا تاثر المعدوم في
الموجود ولم يحتج زمان البقاء ولزم وجود المفتقر عند نفي المفتقر اليه
وعروض المجردات والفارغ الى والسهم المرمي والمسلل النازل ورد
فنمنع فانه لم يوجد مع كل حادث والفكر العلم الحجج وانه لحاجة والمؤثر
فيها قوة بانه يوثر في اللاحق عند انقضاء السابق السادسة
الدور وهو حاجة كل الى الآخر فاحتاج اليه باطل لا للزوم تقدم الشيء على نفسه
بما علم لكن كل منهما علة لوجود الآخر يتقدم ولا للزوم كونه علة لنفسه اذ معنى
التقدم الذاتي معنى العلية فيكون مصادرة ومعناها ابعد اذ القرب لقرينة
الشيء لا يكون قرينة له ومعناه ان علة العلة علة المعلول وهو عينه للزوم
افتقار الشيء الى نفسه وهو باطل بالضرورة وبانه لا يكون ممكنا وبانه لا يعقل
الا بين امرين ومنع لزوم حاجة شيء الى نفسه لعدمها الى البعيد اذ القرب كلي
ظاهر الفساد ونقض بالهيولى والصورة والمتضايفين ورد منع وجودهما
ثم اللزوم في الثاني معلل بوحدة النسبة والتسلسل وهي هنا امور لا نهاية
موجودة معا وترتيبه طبعا باطل لا لما مر ان عددها اما زوج او فرد ثم يكون اقل
من نفسه بواحد وزائدا واما لا تناهيا وان عدد علة ممكن اقل من علله مع علة آخر
ولا اقل منها وان كل شيء او وتر نصفه بما يليه بواحد فانه لا يتساوى بعدد واحد نصفه